

جامعة المستقبل
كلية القانون

محاضرات في
شرح قانون العقوبات العام

الفصل الخامس: أنواع الجرائم
المحاورة الأولى
أنواع الجرائم من حيث جسامتها

المحاضر:

م.د. علي جاسم محمد السعدي



تمهيد عام

الجريمة ليست كياناً واحداً ثابتاً، بل تتعدد صورها وأنواعها بحسب الزاوية التي ننظر منها إليها. فقد تختلف:

- من حيث جسامتها،
- أو من حيث طبيعتها،
- أو من حيث ركنها المادي،
- أو من حيث ركنها المعنوي،
- أو من حيث ركنها الشرعي.

ولهذا اهتم الفقه الجنائي اهتماماً كبيراً بتصنيف الجرائم، لأن: التصنيف ليس عملاً نظرياً مجرداً، بل تترتب عليه آثار قانونية مهمة في العقوبة، والاختصاص، والتقدم، والشروع، والعود، وغير ذلك.

أما المشرّع العراقي فقد اكتفى – بخلاف بعض التشريعات المقارنة – ببيان أنواع الجرائم من حيث:

1. جسامتها

2. طبيعتها

أنواع الجرائم من حيث جسامتها

أولاً: التقسيم التقليدي الثلاثي

تقسم الجرائم من حيث جسامتها إلى:

1. الجنايات

2. الجنح

3. المخالفات

وهذا هو ما يسمى بالتقسيم الثلاثي.

والأساس في هذا التقسيم هو:

جسامة العقوبة الأصلية المقررة للجريمة في القانون.

إذن معيار التمييز ليس طبيعة الفعل، بل نوع ومقدار العقوبة المقررة له قانوناً بحدها الأقصى.

ثانيًا: موقف قانون العقوبات العراقي

- نصت المادة (23) على أن الجرائم ثلاثة أنواع:
- جنایات
- جنح
- مخالفات
- ثم عرّف كل نوع كما يلي:
- **1 الجنایة (المادة 25)**
- هي الجريمة المعاقب عليها بإحدى العقوبات الآتية:
- الإعدام
- السجن المؤبد
- السجن المؤقت (أكثر من خمس سنوات إلى خمس عشرة سنة)
- إذن معيار الجنایة = عقوبة جنائية.



2 الجنحة (المادة 26)

- هي الجريمة المعاقب عليها بـ:
- الحبس أكثر من ثلاثة أشهر إلى خمس سنوات
- أو الغرامة

3 المخالفة (المادة 27)

- هي الجريمة المعاقب عليها بـ:
- الحبس البسيط من 24 ساعة إلى 3 أشهر
- أو غرامة لا تزيد على 30 دينارًا

ثالثاً: القواعد العامة لتحديد نوع الجريمة

1. العبرة بالعقوبة المنصوص عليها في القانون

- لا بالعقوبة التي تحكم بها المحكمة.
- فإذا نص القانون على:
 - الإعدام → جناية
 - الحبس أكثر من 3 أشهر → جنحة
 - الحبس 3 أشهر فأقل → مخالفة



• 2 إذا اجتمع الحبس والغرامة

• العبرة بعقوبة الحبس.

• 3 إذا تعددت العقوبات

• يُنظر إلى العقوبة الأشد.

• 4 لا عبرة بالتسمية

• لو سمى القانون جريمة "جنحة" لكنه قرر لها الإعدام فهي جناية رغم التسمية.

صعوبات تطبيق المعيار

رغم بساطته، يثير المعيار عدة إشكالات:

- **الحالة الأولى: تعدد العقوبات**
- إذا نص القانون على عقوبتين مختلفتين وترك الخيار للقاضي:
- → نأخذ بالعقوبة الأشد لتحديد النوع.
- **الحالة الثانية: تخفيف العقوبة**
- إذا كانت الجريمة في الأصل جناية
- ثم خففت إلى جنحة بسبب:
- عذر قانوني
- ظرف قضائي مخفف
- فهل يتغير نوعها؟

الآراء الفقهية ثلاثة:

1. تتحول دائماً إلى النوع الأخف
 2. تتحول إذا كان السبب عذراً قانونياً فقط
 3. لا يتغير نوعها مطلقاً
- ✚ موقف القانون العراقي (المادة 24):
- لا يتغير نوع الجريمة إذا استبدلت المحكمة بالعقوبة المقررة لها عقوبة أخف سواء لعذر أو ظرف مخفف.
- إذن تبقى جناية حتى لو حكم بعقوبة جنحة.



- **◆ الحالة الثالثة: تشديد العقوبة**
- **نميز بين:**
- **أ- ظرف قانوني مشدد**
- **→ يغير نوع الجريمة.**
- **مثال: السرقة بإكراه**
- **تتحول من جنحة إلى جناية.**
- **ب- ظرف قضائي مشدد (كالعود)**
- **→ لا يغير نوع الجريمة.**
- **تبقى جنحة ولو حكم بعقوبة جناية.**



- ◆ حالة الشروع
- عقوبة الشروع غالبًا نصف عقوبة الجريمة التامة.
- قد يؤدي ذلك إلى:
- شروع في جناية يصبح جنحة
- شروع في جنحة يصبح مخالفة
- وهنا العبرة بعقوبة الشروع ذاتها.

◆ أهمية التقسيم الثلاثي

- من حيث الإجراءات:
- الجنايات تنظر أمام محاكم أكبر.
- إجراءاتها أشد تعقيدًا.



- من حيث القانون الموضوعي:
- الشروع لا يطبق على المخالفات.
- العود لا يطبق على المخالفات.
- المراقبة لا تطبق على المخالفات.
- المصادرة أوسع في الجنايات.

◆ نقد التقسيم الثلاثي

- تعرض لانتقادات منها:
- **1 غير منطقي**
- لأن العقوبة هي التي يجب أن تتبع الجريمة لا العكس.
- **2 تعسفي**
- قد يجمع جرائم مختلفة في نفس الفئة.
- مثال:
- السرقة البسيطة
- القتل الخطأ
- كلاهما قد يكون جنحة رغم اختلاف الجسامة.

◆ التقسيم الثنائي (بدیل)

- اقترحه بعض الفقه:
- تقسيم الجرائم إلى:
- جرائم عمدية
- جرائم غير عمدية
- ومعیار التمييز = القصد الجنائي.
- وقد أخذت به بعض التشريعات الأوروبية.



- نقد التقسيم الثنائي
- لا يراعي درجات الخطورة داخل الجرائم العمدية.
- يجمع القتل العمد والسرقعة البسيطة في فئة واحدة.
- لا يتناسب مع تنظيم القضاء الجنائي التقليدي.



• ♦ الخلاصة

• التقسيم الثلاثي:

• ✓ هو المعتمد في القانون العراقي

✓ يقوم على معيار العقوبة

✓ له آثار عملية واسعة

✓ رغم ما وجه إليه من نقد